

قرار رقم (٨٧/١) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨ / ٢ / ١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٨/ ٢ / ٥ المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكّلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٨٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٢/ ٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة بالموافقة على تحول شركة ثروة كابيتال للاستشارات المالية من مظلة أحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والدخول تحت مظلة أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .

قرر

المادة الأولى : تحول شركة/ ثروة كابيتال للاستشارات المالية ش.م.م بالخروج من مظلة أحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والدخول تحت مظلة أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ لتصبح شركة / ثروة كابيتال القابضة للاستثمارات المالية ش.م.م إعمالاً لأحكام المادة (١٢٢) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار إعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦